

رجل عنده عمل في مكة قبل الحج بعشرين يوماً وبعد انتهاء عمله يرجع ويحرم من المقيمات فهل يجوز ذلك؟

عبدالرحمن البراك

يقول احسن الله اليكم ونفعنا بعلمكم رجل عنده عمل بمكة قبل الحج بعشرين يوماً فهل يجوز له ان يذهب الى مكة حتى ينهي عمله واذا جاء الحج رجع واحرم من المقيمات وهل في ذلك - [00:00:01](#)

وهل في ذلك خلاف للاولى اذا كان ينوي ان يحج مفردا يقول الفقهاء ان الفقهاء يقولون انه من يعني من جاء مریدا للحج او مطلقا كما يذكرون لا تجاوز المقيمات الا باحرام - [00:00:16](#)

تجاوزه ورجح هذا انه اذا رجع فلا شيء عليه ومثل هذا ارجو انه يجزئه ذلك ان يرجع لا سيما انه الان يعني لم يأتي وقت الحاج يعني وقت الاحرام بالحج في ايامه - [00:00:45](#)

ولا حرج ان يحرم ويبقى على احرام كل هذه البلدان ارجو انه لا حرج عليه في ذلك نعم - [00:01:07](#)